

محاضرات مادة المنظمات الدولية

المرحلة الرابعة

ا.م.د. سراب ثامر احمد

عنوان المحاضرة : اختصاصات مجلس الامن الدولي

تمثل اختصاصات مجلس الأمن الأساسية في الحفاظ على السلام والأمن الدوليين من خلال مهمتين رئيسيتين: أولاً، دعوة الأطراف المتنازعة إلى تسوية خلافاتها سلمياً عبر التفاوض أو الوساطة أو التحكيم. ثانياً، في حال فشل هذه الوسائل، يمكنه اتخاذ تدابير لفرض التدابير اللازمة لاستعادة السلم العالمي، مثل فرض العقوبات أو اللجوء إلى القوة العسكرية. ويقوم المجلس أيضاً بالتحقيق في أي نزاع قد يؤدي إلى خلاف دولي وتقديم توصيات لحله.

1. تسوية المنازعات سلمياً

دعوة الأطراف: يدعو مجلس الأمن الدول المتنازعة إلى حل نزاعاتها بالطرق السلمية، مثل المفاوضة والتحقيق والوساطة والتحكيم والتسوية القضائية.

التحقيق: يقوم المجلس بالتحقيق في أي نزاع أو حالة قد تفضي إلى خلاف دولي.

تقديم توصيات: يمكن للمجلس أن يوصي بالإجراءات المناسبة لتسوية النزاع، آخذاً في الاعتبار الإجراءات التي اتخذتها الأطراف سابقاً.

استخدام الوسائل الإقليمية: يمكن للمجلس أن يدعو الأطراف إلى اللجوء إلى المنظمات الإقليمية أو الوسائل السلمية الأخرى المتاحة.

2. اتخاذ التدابير اللازمة

فرض العقوبات: يمكن لمجلس الأمن دعوة الأعضاء لتطبيق جزاءات اقتصادية أو تدابير أخرى لا تنطوي على استخدام القوة لمنع العدوان أو وقفه.

استخدام القوة: في حالة فشل الوسائل السلمية وتزايد تهديد النزاع للسلم العالمي، يمكن للمجلس اتخاذ إجراءات عسكرية ضد المعتدي.